

## هل مرور المرأة يقطع الصلاة ؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم. احسن الله اليكم فضيلة الشيخ هذا السائل يقول كنت اصلي ومرت من امامي امرأة ولم اضع سترة ولكنها كانت بعيدة حيث استطيع السجود - [00:00:00](#)

هل اعيد الصلاة؟ الحمد لله رب العالمين المتقرر عند العلماء انه لا يقطع الصلاة شيء الا ما نص عليه الشرع. وقد نص الشرع على امور اربعة تقطع الصلاة. ففي صحيح الامام مسلم من حديث ابي ذر رضي الله عنه. قال قال النبي صلى الله عليه وسلم يقطع - [00:00:18](#)

صلاة المرء المسلم اذا لم يكن بين يديه مثل مؤخرة الرجل. المرأة والحمار والكلب الاسود. وذكر الحديث وفيه الكلب الاسود قال ولابي داود والنسائي من حديث ابن عباس نحوه دون اخره وقيد المرأة بالحائض. اي المرأة البالغة - [00:00:38](#)

وفي الصحيحين من حديث ابي هريرة ايضا ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان عفريتا تفلت علي البارحة ليقطع علي صلاتي الحديث بتمامه. فهذه الامور الاربعة هي التي تقطع الصلاة. وهي مرور - [00:00:58](#)

الاسود دون غيره من اللوان ومرور الحمار ومرور المرأة الكبيرة البالغة الشيطان بين يديه وسترته اذا علم بمروره وقدر على دفعه. فمتى ما مر بين يديك ايها المصلي شيء من - [00:01:18](#)

هذه الامور الاربعة فان صلاتك تعتبر باطلة ويلزمك استئناؤها من جديد. وبما ان السائل يقول قد مرت بين يديه امرأة فلا جرم ان مرورها يقطع الصلاة. الا ان العلماء قيدوا قطع - [00:01:38](#)

للصلاة بمرورها اذا كانت قريبة من المصلي ومصلاه واما اذا كانت بعيدة مصلاه بمقدار ثلاثة اذرع فانها لا تعتبر فانها لا تقطع صلاته حينئذ. فاذا كان مرورها بين يديك ايها السائل مقدرا بثلاثة اذرع من موضع سجودك. احسب من موضع جبهتك الى - [00:01:58](#)

الى مرورها فاذا كان بمقدار ثلاثة اذرع فان مرورها في هذه الحالة يعتبر مروراً بعيداً عنك ولا يؤثر في بطلان صلاتك. والمقصود بالذراع من اي من مرفق يدك الى اطراف اصابعك - [00:02:28](#)

هذا هو الذراع فاذا كان في تقدير نظرك ان مرورها كان بمقدار ثلاثة اذرع من سجودك فان مرورها لا يعتبر مبطلا لصلاتك. واذا كانت مارة عند موضع جبهتك قريبة منك - [00:02:48](#)

ارى والله اعلم انك تعيد الصلاة في هذه الحالة. الا ان العلماء رحمهم الله استثنوا حالة وهي ما اذا كان الانسان في زحام كمكة فاذا كنت تصلي في زحام شديد ولا تستطيع ان تمنع المرأة من المرور بين يديك - [00:03:08](#)

فلا جرم ان مرورها لا حكم لهم في هذه الحالة. لان المتقرر عند العلماء انه يقال في حال الضيق والحرج والاضطرار ما لا يقال في حال السعة والاختيار. وان المشقة تجلب التيسير وان الامر اذا طاق اتسع. فاذا كنت تسأل عن - [00:03:28](#)

لك وقعت في مكة في وقت الزحام فارى ان صلاتك صحيحة حتى وان كان مرورها قريباً منك. واما اذا كنت تسأل عن بين يديك وهي قريبة في حال ليست بزحام. فارى انك تعيد الصلاة والله اعلم - [00:03:48](#)